قال ا : " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِينًا (36) " [الأحزاب] .

وقال : " يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (59) " [النساء] .

فقال بعض أهل العلم : أولوا الأمر : أمراء سرايا رسول ا - وا أعلم - وهكذا أُخبرنا . [ص 80] وهو يُشْبِه ما قال - وا أعلم - لأن كلَّ من كان حوْل مكة من العرب لم يكن يعرف إمارة وكانت تأنَف أن يُعْطِيَ بعضُها بعضا طاعةَ الإمارة .

فلما دانت لرسول ا بالطاعة لم تكن ترى ذلك يَصلح لغير رسول ا .

فأُمِروا أن يُطِيعوا أولي الأمر الذين أَمَّرَهم رسول ا لا طاعةً مطلقة بل طاعة مُسْتَثْناة فيما لهم وعليهم فقال : " فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ (59) " [النساء] يعني : إن اختلفتم في شيء .

وهذا - إن شاء ا - كما قال في أولي الأمر إلا أنَّه يقول : " فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ " يعني - وا أعلم - هم وأُمَراؤهم الذين أُمِروا بطاعتهم " فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ " يعني - وا اعلم - إلى ما قال ا [ص 81] والرسول إن عرفتموه فإن لم تعرفوه سألتم الرسولَ عنه إذا وصلتم أو من وَصَلَ منكم إليه .

لأن ذلك الفرضُ الذي لا مُنَازَعَة لكم فيه لقول ا : " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ (36) [الأحزاب] .

ومن تنازع (1) ممن بعد رسول ا رَدَّ الأمر إلى قضاء ا ثم قضاء رسوله فإن لم يكن فيما تنازعوا فيه قضاء نصًّا فيهما ولا في واحد منهما رَدُّوه قِياساً على أحدهما كما وصفْتُ مِنُ ذكر القبلة والعدل والمثل مع ما قال ا في غير آية مثلَ هذا المعنى .

وقال : " وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا (69) [النساء] .

[ص 82] وقال : " يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ (20) " [الأنفال] .

_____ .

(1) رسمت في النسخة المعتمدة باليـاء وسكون آخره ورفعه وبالتاء وفتح آخره وسكونه